أي منظور إسلامي
لأسس العلاقات الدولية

إدريس العلوي العبدلاوي

1. أساس القانون الدولي الإسلامي ومصادره وطبيعته

تشغل قواعد القانون الدولي المنظمة لعلاقة الدولة بغيرها من الدول، والتي تحكم تصرفاتها في المحيط الخارجي أو الدولي مكاناً هاماً من أحكام الفقه الإسلامي، فالدولة بين جماعة الدول، كالفرد بين باقي أبناء جنسه، وكما يهتم الإسلام بتنظيم سلوك الفرد في الجماعة على نحو ملزم، كذلك يهتم بسلوك الدولة وتنظيم علاقاتها مع مختلف الدول وتحديد حقوقها وواجباتها.

إن من خصائص الشريعة الإسلامية الشمول، فما من شيء في الحياة إلا وللشريعة حكم فيه، وما دامت الشريعة بهذا الشمول، فمن البديهي أن نجد في أحكامها ما يتعلق بالدولة أو القانون الدولي.

ليس الإسلام إذن ديناً فقط له عقائده المعروفة، بل هو دين ودولة معاً، إنه يمثل أيضاً نظريات قانونية وسياسية، إنه نظام من الثقافة يشمل الدين والدولة معاً، إنه نظام كامل ومنهاج شامل.

إن قواعد القانون الدولي الإسلامي تندرج ضمن حق الله تعالى الذي يتلاقى مع دائرة القانون العام في القانون الوضعي، وما إضافة هذا الحق له سبحانه إلا لعظيم خطر هذه القواعد، وشمول نفعها للإنسانية جمعاء.

للقانون الدولي الإسلامي مصادره الأصلية التي يستقي منها أحكامه وهي القرآن والسنة إضافة إلى الإجماع والقياس والاستحسان والمصالح المرسلة، وتتميز هذه المصادر بالتنوع والمرونة بما يؤهلها لأن تلعب دورا في المجتمع الدولي في كل زمان ومكان.

إن البعد الأخلاقي هو السمة البارزة في القانون الدولي الإسلامي، فضلا عن النظرة الشمولية لعلاقة الإنسان بخالقه، والدعوة إلى السلم والعمل وتكريم الإنسان، لقد بُنيت العلاقات الدولية في الإسلام منذ بدايتها على طابع إنساني مستمد من مبادئ الإسلام التي تجعل الروابط بين المسلمين والشعوب الأخرى ضرورية لقيام الوحدة الإنسانية على المحبة والسلام.

2. الدولة كشخص من أشخاص القانون الدولي الإسلامي ضرورة من ضرورات الدين

ليس بدٌ من الإقرار من أنه كان للأمة العربية والإسلامية حتى في عهدها الأول، دولة تقوم بأمرها، ترعى شؤونها، وتُدبر أمورها حسب ما تأمر به شريعة

الله ورسوله، ولم يكن بد أيضا من أن نجد في القرآن والسنة الصحيحة الأصول العامة التي يقوم عليها نظام الدولة.

إنه باستقرار الرسول ﷺ وأصحابه في المدينة واتخاذها وطناً لهم ومقاماً دائماً ثم للعرب والإسلام إقامةُ دولةٍ لها أركانها ومقوماتها، دولة يشير القرآن والسنة إلى وجوب قيامها وينطبق عليها التعريف القانوني للدولة.

إن الدين في الإسلام ضروري للدولة، والدولة ضرورة من ضرورات الدين، فلا يقام الدين بغير الدولة، ولا تصلح الدولة بغير الدين.

إن من أهم الدعائم التي ترسو عليها الدولة الإسلامية، الالتزام بدستور من وحي السماء، ذلك الدستور هو القرآن، ومذكرته التفسيرية والإيضاحية هي السنة النبوية، كما أرسى الإسلام الدولة على مقومات ودعائم يمكن حصر أهمها في الخلافة، والعدل، والشورى، والشرعية والمشروعية، والسيادة، والأخوة الدينية، والتكافل الاجتماعي.

لقد بين القرآن الكريم كل ما يلزم الأمة في حياتها، فكان بذلك منهاجاً كاملاً، ودستوراً شاملاً يهدي الناس إلى سبيل سعادتهم في دنياهم وأخراهم.

ولم يأت القرآن الكريم فيما يتعلق بنظام الحكم في الدولة إلا بالمبادئ الأساسية دون تعرض للتفصيلات والأساليب والجزئيات التي بطبيعتها تتطور أو تتغير بتغير ظروف الزمان والمكان، وذلك كما يقول الفقهاء لتُراعي فيها كلُّ أمةٍ ما يلائم حالها وتقتضيه مصالحها، إن تفصيل ما لا يتغير، وإجمال ما يتغير، إحدى الضرورات التي تقضي بها ويتطلبها خلود الشريعة ودوامها.

إن نظام الدين لا يحصل إلا بنظام الدنيا، ونظام الدنيا لا يحصل إلا بإمام مطاع، فوجود التلازم بين الدين والدنيا يستتبع وجوب وجود الخليفة، وأساس الخلافة في الإسلام هو «عقد البيعة» ذلكم العقد الذي يلتزم فيه طرف بتقديم الطاعة والولاء والامتثال، ويلتزم الطرف الآخر بالعمل على تطبيق شريعة الله وسنة رسوله ﷺ.

3. أساس تكوين الدولة في الإسلام

لم يعتبر الإسلام في تكوين الدولة الجنسيةَ ولا العنصريةَ ولا التوطنَ في بلد معين، كما ألفته الأوضاع البشرية للدول، ولقد رأى أن في ذلك تحديداً وتضييقا يُنافي عالميته وعمومه كدين سماوي أريد به خيرُ البشرية جميعا، فسما عن جميع الاعتبارات البدائية الشخصية، ورفع درجة الجماعة الإنسانية عن أن يكون اتحادها وتعاونها راجعا إلى غير المبادئ والمثل العليا، فرأى أن يوحد بين الجميع بالفكرة أو العقيدة التي يعتنقها الكل عن إيمان ورضى، وتكون تلك العقيدة هي الوحدة المشتركة بينهم، والروح السارية فيهم.

فكانت الأخوة الدينية بين المسلمين هي أصدق تعبير عن هذه الوحدة المشتركة، أو هي هذه الوحدة المشتركة قررها القرآن الكريم : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[1]، وقررها رسول الله ﷺ : «المسلم أخ المسلم».

4. مركز الفرد في القانون الدولي الإسلامي (حقوق الإنسان)

لا يخفى أن النظام الدولي وإن كان يهدف مباشرةً إلى تنظيم العلاقات بين الدول وإيجاد حياة مشبعة بالأمن والرخاء في كافة أرجاء الأرض، فإن الغرض

والهدف الأخير من ذلك كلّه هو إسعاد الفرد من بني الإنسان، وتسهيل الحياة له في إقامته وانتقاله.

وبالرغم مما يتضمنه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية اللاحقة له، فإن دين الإسلام كان الأسبق في إعلان تلك الحقوق بمفاهيمها الكاملة وضماناتها الشاملة في أحسن صورة وأتم بيان، كما كان الأسبق في ربط الحقوق والحريات العامة بوظيفتها الاجتماعية، إذ أناط بهذه الحريات تحقيق المصلحة العامة وابتغاء وجه الباري سبحانه.

وكان الإسلام حامياً شخصية الإنسان بشقيها المادي والروحي ضماناً لعدم التفكك الاجتماعي والانحلال الخلقي، موازناً بين مصلحة الفرد في صيانة حقوقه الأساسية ومصلحة الجماعة في التجريم والعقاب، فالدعوة الإسلامية دعوة عالمية موجهة للناس كافة، وتقوم على الكرامة والحرية والعدل والمساواة، وفي إطار من هذه الشمولية كفل الإسلام للإنسان الحق في الحياة والكرامة، والعدل، والمساواة، وحق العمل، والأمان، وحق الهجرة، كما كفل للإنسان حرية العقيدة، والتفكير، والضمير، والرأي، والمسكن، والتنقل، وغير ذلك من الحقوق الأساسية.

إن أول سورة نزلت من سور القرآن الكريم، كانت تحمل من معاني التكريم الإنساني، والاهتمام بشأنه، وتُلمح إلى آثار تكريم الله سبحانه لهذا الإنسان، كما تشير هذه السورة التي بدأت بها الرسالة المحمدية إلى سبق العناية الإلهية بهذا الإنسان على سائر المخلوقات، فجعله مهذبا له قابلية للعلم والفهم، قال تعالى : ﴿اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الّذِي خَلَق، خَلَقَ الإنْسَانَ مِنْ عَلَقْ، اِقْرَأْ وَرَبُّكَ

الأَكْرَم الذِّي عَلَّمَ بِالقَلَم، عَلَّمَ الإنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَم﴾(2). وصرح الخالق العظيم سبحانه بتكريم الإنسان فقال تعالى : ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي البَرِّ وَالبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مَنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾(3).

5. أساس علاقة الفرد بالدولة

تحرصُ الأمة الإسلامية وهي أمة وسط، على إطلاق جميع الطاقات الفردية والعامة من غير إفراط ولا تفريط، لإيجاد التوازن في المجتمع نتيجة لتوزيع التبعات على الجميع بالقسطاس المستقيم، ومن هذا تتحدد علاقة الفرد بالدولة بالجمع بين مزايا كل من الفردية والاجتماعية، في مذهب وسط معتدل يجمع محاسن النظريتين.

إن هذا المقياس المتوازن الذي يؤثر التكافل بين الفرد والجماعة، ولا يُحابي الفرد على حساب الجماعة، ولا الجماعة على حساب الفرد، لفَتت الأنظار إليه آية قرآنية كريمة : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمُ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾(4).

6. مبدأ الشرعية في الإسلام

لقد فصل الإسلام من قبل في أمر علاقة السلطة العامة بالأفراد على أساس نظام الشرعية، فقيّد الحاكم فيما يتخذه من قرارات وإجراءات، أو فيما يُصدره من أوامر بأحكام الشريعة الإسلامية، وبذلك يكون قد سوّد القانون على السلطة العامة، واعتبر الأول مصدر الثانية.

وما من شك في أن تقرير المبدأ الذي أصبح يسود اليوم الدولة المعاصرة، وهو ما يعرف بمبدأ الشرعية «Principe de légalité»، إنما يكفل حماية جديّة للأفراد في مواجهة السلطة العامة، إن على السلطة العامة أن تراعي فيما يصدر عنها من تصرفات أو أوامر كتاب الله وسنة رسوله، قال تعالى : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[5]، ووصفهم في آيات أخرى ﴿بالفَاسِقِينَ﴾[6]، و﴿بالكَافِرِينَ﴾[7].

7. المنظور الإسلامي للعلاقات الدولية

لم يخل الإسلام من حلول ناجعة ضمن عالمية فعالة ومعارف شاملة، وضبط رصين لمسار الحياة الإنسانية بصورة تؤلف بين الشعوب والحضارات والأجناس واللغات واللهجات المختلفة، ولعل أبرز هذه المبادئ اعتبار المجتمع الإنساني كياناً واحداً بل أسرة واحدة يسودها نظام متكامل يضمن حرية الفرد وحقوقه طبقا لمقتضيات الشريعة، كما يقرر تكافل أفراد الأمة والمجتمع في نطاق مسؤولية جماعية ومواجهة مشتركة بناءة لمتطلبات العصر مع فرض احترام الأقليات غير الإسلامية داخل المجتمع الإسلامي ضمن تسامح عادل واستفادة كاملة من موارد الدولة.

لقد امتد الخلُق السياسي وروح التسامح والحس بالمواطنة الإنسانية حيثما امتدت معاملات الدولة الإسلامية، ومهما تناءت التخوم دون أي اعتبار للمصالح غير المشتركة، إن الأسس التي قامت عليها دعوة الإسلام تعتبر الناس أمة واحدة لا تُفرق بينهم الأجناس والألوان واللغات والعصور، وأنهم خُلقوا ليتعارفوا ويتعاونوا، قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى

وَجَعَلْنَاكُم شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾[8]، كما يسعى الإسلام لتوحيد البشرية على ما فيه صلاحها، وتدعو تعاليمه وتشريعاته إلى الخير بالحكمة والموعظة الحسنة، ويجادل المخالفين بالتي هي أحسن، فلا ضغط على الحريات، ولا إكراه في الدين، ولا فرض للأفكار والمعتقدات، قال تعالى : ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ﴾[9]، ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾[10].

لقد حرص القانون الدولي الإسلامي على أن يكفل بمبدأ المساواة التوازن في المجتمع الدولي، هذا المبدأ الذي يعتبر حجر الزاوية في الحقوق والحريات العامة وأساسها الذي لا قيام له بدونه، ففكرة الحرية نفسها ترتبط بفكرة المساواة ارتباطاً وثيقاً، حيث إن تعريف الحرية مشتق من المساواة، قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاس اتَّقُوا رَبَّكُمُ الذِي خَلَقَكُم مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾[11]. ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيئِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ﴾[12].

لقد خلق التناقض في العلاقات الدولية بين مبدأ سيادة الدول والمبدأ المناقض له، وهو اللامساواة بينها من الناحية الواقعية، توتراً انعكس على قواعد القانون الدولي التي كانت لا تعير إلى زمن غير بعيد وزنا للواقع، وفرضت توجهات المستقبل على القانون الدولي أن يلمّ بشؤون التنمية الاقتصادية والثقافية المرتبطتين بالسلام وحقوق الإنسان.

8. السلام والسلم من صميم الإسلام

لقد ضمن الإسلام حقوق جميع الناس، ودعا إلى السلام العام بين جميع البشر، قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا

خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾(13) وحرصاً من الإسلام على قيمة السلام والأمن، وتربية للمسلمين على التعلق بالسلام، كانت تحية المسلمين لبعضهم ولغيرهم هي لفظة «السلام»، وأمر المسلمين إذا خرجوا من صلاتهم بعد إقبالهم على ربهم أن يخرجوا بلفظة «السلام عليكم»، يقولونها مرتين : مرة على اليمين، ومرة على اليسار، إشعاراً بأنه بعد الإقبال على الله يتجهون في معاملتهم لبعضهم عن طريق السلام، والإسلام دار السلام، والجنة دار السلام، وربنا سبحانه هو السلام ومنه السلام قال تعالى : «وَعِبَادُ الرَّحْمَانِ الذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَوْناً وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الجَاهِلُونَ قَالُوا سَلاَماً»(14).

لقد وردت كلمة «السلام» في أكثر من مائة آية في القرآن الكريم، في حين لم تُذكر كلمة حرب ومشتقاتها إلا في ست آيات فقط، ومن ثم فإن السلام والسلم في صميم الإسلام، وتعاليمه الثابتة ومقاصده السامية، بينما تعد الحرب من الحالات الاستثنائية في العلاقات الدولية في الإسلام، فالإسلام ينبني على روحانية مفتوحة لكل الناس، وعلى الحرية والتسامح والعدل والمساواة، كما أن الإسلام دعا في نطاق إقامة صرح دعائم العلاقات الإنسانية إلى التسامح غير الذّليل، وبذلك فالإسلام يبني العلاقات الإنسانية سواء كانت بين الآحاد أم كانت بين الجماعات على التسامح من غير استسلام للشر أو تمكين للأشرار. قال تعالى : ﴿ادْفَعْ بِالتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾(15).

إن العدل يعتبر خاصية من خاصيات الشريعة الإسلامية حمل لواءه القرآن، وأقرّته السنة النبوية، ففي ظل العدالة تُحفظ الحقوق، وينتظم الوجود الإنساني، وإذا كان لكل دين سمة يتسم بها، فسمةُ الإسلام هي العدالة، وهي شعاره

وهي خاصته، والعالم لا يصلح إلا إذا كانت العدالة ميزان العلاقات الإنسانية في كل أحوالها.

9. الحرب في نظر الإسلام

الأصل في العلاقات الدولية في الشريعة الإسلامية – كما سبقت الإشارة – هو السلم، وأن الحرب أمر عارض، والأصل في الأمور العارضة العدم، وأنه لا يُلجأ إلى الحرب إلا في حالة الاعتداء على البلاد، وانتهاك حرمات الإسلام والمسلمين، فتكون الحرب حينئذ من أجل الدفاع عن النفس أو المال أو الدين، وهذه المسائل من الضروريات التي حافظت عليها الشريعة الإسلامية وأقرتها سائر الملل الدينية.

والحرب في نظر الإسلام ممقوتة ومرفوضة، ولا يقبل الإسلام أن يعلن المسلمون الحرب على غيرهم، إلا إذا ظلموا أو وقع الاعتداء على عقيدتهم، ولم يجدوا طريقا للاعتداء إلا بالحرب التي تعيد الحق إلى نصابه وتنصف المظلوم من ظالميه : قال تعالى : «كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ»[16].

ولم يسمح الإسلام بالحرب إلا من أجل :

1. الدفاع عن النفس، قال تعالى : ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ المُعْتَدِينَ﴾[17]، وقال جل من قائل : ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ، الذِينَ أُخْرِجُوا مِنَ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللهُ﴾[18].

2. الدفاع عن المضطهدين المظلومين، قال تعالى : ﴿وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ والمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ والوِلْدَان الذين يَقُولُونَ رَبَّنَا

أخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ القَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً واجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيراً﴾[19].

وفي حالة الاضطرار إلى الحرب الدفاعية لابد من مراعاة الشروط الضرورية التي حضت الشريعة على اتباعها حتى لا يتضرر بسببها الأطفال والنساء والشيوخ والضعفاء والمرضى، وقد كانت تعاليم الرسول عليه السلام دائما تؤكد بأن على المسلمين أن يحسنوا معاملة أسرى الحرب، وأهالي الأقاليم ولا يتعرضوا للمدن والقرى الآمنة، وألا يحرقوا زروعا، وأن يحترموا رجال الدين، كما كان يوصي عليه السلام بعدم اللجوء إلى السلب والنهب والقتال غدراً والتمثيل بجثث القتلى، إلى غير ذلك من الأعمال التي لا تتلاءم مع رحمة الإسلام وتكريم الإنسان، فالإسلام دين الرحمة لا دين القهر يرفض الاستيلاء على الأفكار والأراضي بالقوة، لأنه يهدف إلى أن يفد عليه الناس بالرضى ويربطوا معه علاقتهم بالحسنى، ويقبل منهم عروض السلام إن جنحوا إلى السلام. قال تعالى ﴿وإنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ﴾[20].

10. المعاهدات وحرمتها في الإسلام

يستمد القانون الدولي الإسلامي قوته من القواعد الإنسانية العامة ومنها الوفاء بالعهود، ولذلك كان للمعاهدات العادلة قيمتها في تكوين ذلك القانون في الإسلام، ولكن على أساس من العدالة.

لقد أقر الإسلام حرمة المعاهدات وقدسيتها وإلزاميتها، وحث المسلمين على عدم نقض العهود، الشيء الذي لازالت تعاني منه المعاهدات الدولية الحديثة في مجال التطبيق العملي، خاصة من طرف الدول القوية.

والمعاهدات واجبة الوفاء سواء أكانت بصلح دائم أو مؤقت، أم كانت تنظيماً للعلاقات في دائرة السلم المستمرة.

وهناك أمثلة عديدة عن عقد المعاهدات في الإسلام، ومن معاهدات الرسول عليه السلام «عهد الحديبية» الذي عقد بينه وبين قبيلة قريش في مكة خلال السنة السادسة للهجرة (638 ميلادية)، وهي معاهدة صلح والتزام بعدم الاعتداء بين مسلمي المدينة ومشركي مكة، واعتبرت هذه الوثيقة كسابقة لعقد معاهدات مع غير المسلمين.

ومن المعلوم أنه عقب دخول الرسول عليه السلام المدينة، التقت الأديان الثلاثة، حيث كان يوجد ضمن سكان المدينة يهود ومسيحيون، ولذلك التقوا مع المسلمين وكونوا أعظم مؤتمر إنساني هدفه غاية روحية بحثة، وقد عقدت بين الرسول عليه السلام واليهود معاهدة من أجل أن يسود بينهم الود والمحبة والتحالف ضد أي عدو يهاجم قوات أحدهم، كما ارتبط بعلاقات طيبة مع المسيحيين وحرص على سلامة إقامتهم.

وقد أبرمت بعد ذلك العديد من المعاهدات للارتباط والتآخي مع كافة شعوب العالم، على السلام والمحبة، وعلى نموذج من المثل والمبادئ النّابعة من أصول الدعوة الإسلامية التي تجعل من شعوب كافة الأمم أمة إنسانية واحدة بأساس قائم على حرية العقيدة والعدل والمساواة بين الجميع.

إن السبيل لاستقرار السلام هو معاهدات الأمان، وعدم الاعتداء، وإن المعاهدات لا تستمد قوتها من نصوصها، بل من عزيمة عاقديها على الوفاء، ويعتبر الوفاء بالعهد من مقومات دين الإسلام وركائز الإيمان حض عليه القرآن

الكريم، وحث عليه الرسول عليه السلام، قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالعُقُودِ﴾[21]، ﴿وأَوْفُوا بِالعَهْدِ إِنَّ العَهْدَ كَانَ مَسْؤولاً﴾[22]، ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلاَ تَنْقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾[23].

11. الحصانة الدبلوماسية في القانون الدولي الإسلامي

لقد تكونت مع عزة الدولة الإسلامية وإشعاع الحضارة العربية، تقاليد للسفارات وتشريعات استوفت كل مقتضيات العصر الحاضر في تقاليد الحقل الدبلوماسي، ولا يختلف الأمر إلا في الناحية التشريعية الشكلية.

لقد راعى الإسلام حصانة المبعوثين وشروط العهود بمختلف أنواعها، واحتفظت المصادر الإسلامية بنصوص لبعض الأحلاف، ومنها عهود الصلح والمهادنة والحلف وغيرها من كل ما يتصل بالأحلاف، وفي هذا يُراعي الإسلام قدسية المواثيق بالوفاء بها ما لم تكن في ذلك مخالفة للمبادئ الإسلامية، وكذلك اعترف الإسلام بالحق الكامل للحصانة، من حصانة شخصية، وحصانة تتعلق بالمال، وحصانة قضائية. فالمبعوث الأجنبي يعامل المؤمنين، وتكفل له حرمة القيام بمهمته، كما وفرت له حرية الانتقال، وحرية ممارسة شؤونه الدينية.

12. أساس تسوية المنازعات الدولية في الإسلام

لا يمكن للقانون الدولي أن يحقق غايته على الوجه الأكمل إلا إذا أفلح في إيجاد حالة سلام دائم بين الشعوب، وفي القضاء على الحرب كوسيلة لتسوية المنازعات الدولية.

إن حدة التمسك بالسلطان والسيادة المطلقة من جانب الدول، سوف تخف شيئا فشيئا كلما شعرت بزيادة حاجتها للتعاون والتضامن فيما بينها، بل هي بدأت تخف بالفعل على إثر ما أصاب العالم من جرائها من هول ودمار، وسوف يأتي اليوم الذي تشعر فيه الدول شعور اليقين بأن الحرب أيّاً كانت مغانمها وبال على الجميع، وأن التفاهم والتعاون واحترام حقوق بعضها البعض أجدى وأنفع من الالتجاء إلى العنف والقوة.

وإذا نظرنا للشريعة الإسلامية نجد أنها تعتمد قبل كل شيء في تسوية المنازعات، فردية كانت أم جماعية، على وجدان الإنسان، لا على قوات السلطان، إنها ذاتُ مهمةٍ هي إسعاد الناس وتدبير مصالحهم، كما أن غايتها هي مصلحة الإنسان كخليقة في المجتمع الذي هو منه، وكمسؤول أمام الله الذي استخلفه على إقامة العدل والإنصاف، وضمان السعادة الفكرية والاجتماعية والطمأنينة النفسية لكل أفراد المجتمع الإنساني.

فاتباع الطاعة في الأعمال الإنسانية يجعلها أعمالا شرعية، والخروج عنها يجعل العمل الإنساني في إطار خارج عن الشريعة، ومن ثم فهو خارج عن الفطرة، وهذا السلوك الموجّه على الصعيدين الداخلي أو الخارجي، الخاص أو العام، الفردي أو الجماعي، لا ينال به الفرد رضى الله فقط، ولكنه حينما ينظر إليه إخوانه في المجتمع الإنساني، ويرون فيه القدوة الصالحة يحترمونه، ويرون فيه الدليل العملي لنفاذ الخطابات الإلهية فيتبعونه، وبذلك يصبح مرضيا عند الناس، وذا أثر فعال في خلق المجتمع الإنساني المتمتع بالحقوق المؤدي للواجبات.

إن تعارض المصالح بين الدول كثيرا ما يؤدي إلى قيام النزاع بينها، والحكمة تقضي عليها في مثل هذه الحال بأن تسعى لتسوية النزاع وديا، وبألا تعمد إلى وسائل العنف إلا إذا ألجأتها الضرورة لذلك.

وليكون الإنسان نفسه الحارس على ضمان العدالة ونشر الحق في المجتمع الإنساني، لم يكتف الشارع بالتكليف بظاهر القانون والقضاء، بل كلّف الإنسان أن ينصف غيره من نفسه ولو كان القانون أو القضاء في جانبه، فإذا كان القانون الوضعي يهتم بالمساواة، فإن الإسلام يهتم بتحقيق العدالة، لأن المساواة تعني فقط تطبيق القانون القائم على الجميع، كيفما كان القانون، وكيفما كان الوضع أو النظام المستقر في البلد، بينما الشريعة الإسلامية تقصد إلى تحقيق العدالة ولا تعترف بأي قانون مناف لمقاصدها. ولهذا الاعتبار فرق الفقهاء بين الجانب القضائي والجانب الدياني.

13. الحوار بين الأديان كوسيلة لإشاعة السلام بين الأمم وإقامة علاقات التعاون لبناء عالم جديد

إذا كان الإنسان المعاصر قد انتصر على البعدين المكاني والجغرافي، فتلاشت بذلك المسافات التي تفصل بين القارات والأقطار، فقد بقي لزاما عليه أن ينتصر على المسافات التي تفصل بين العقول والأفكار والتي تقيم حدودا وسدودا تحول بينه وبين التفاهم والتعارف، وأن يقيم علاقات التعاون لبناء عالم جديد.

إن التعارف والتعاون بين البشرية يعتمد على الحوار والتفاهم ونبذ السيطرة الفكرية والتمييز.

لقد اتفقت الوصايا الدينية والشرائع السماوية والدراسات العلمية على أن جوهر الإنسان واحد لا يختلف بعضه عن بعض إلا بالصقل الثقافي والتقوى الدينية والتسامح الفكري.

إن من أهداف الحوار بين الأديان تجاوز التعصبات والعنصريات التي لم يعد الإنسان المعاصر يستسيغها، ولم يعد لها تصور مقبول في الفكر والوجدان، وأصبح استمرارها تعبيرا عن التأخر والجهالة.

كما أن من أهداف الحوار التي يدعو إليها الإسلام تحطيم القيود وخلق اتصال دائم ومستمر بين أبناء المجتمع الدولي، وتبادل المصالح والمنافع، والعمل على تبديد أسباب الخلاف والنزاع بين مختلف الشعوب.

كما أن من أهداف هذا الحوار إشاعة السلام والتفاهم بين الأمم وتحقيق العدالة والمساواة بين الناس جميعا.

إن خلق الحوار بين الأديان يرتكز على دعامة أساسية، هذه الدعامة تنطلق من المبدأ الإسلامي في الدعوة إلى الكلمة السواء التي نادت بها الآية القرآنية ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَواء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً﴾[24].

إن الديانات الثلاث هي ديانات القيم، وبذلك فهي قادرة على محق أسباب الحروب والعدوان لتحقيق العدالة والأخوة والمساواة والسلم والسلام.

14. خاتمة

إن كل شيء في هذا الكون يسير على وتيرةٍ واحدة من الاتزان والاستمرار بإذن الواحد القهّار، ليكون بهذا المنوال أدعى إلى الحكمة ومعرفة العليم الخبير، وليدلّ على الانسجام والوئام، فليس بين هذه الآيات الكونية، والمشاهدات الخارجية تنافر ولا تناصر، بل بينهما تعايشٌ وحسنُ تجاور، رغم اختلاف الطبائع والصور والمدار. قال تعالى : ﴿لاَ الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ القَمَرَ وَلاَ اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾[25].

من خلال هذه الطبيعة الهادئة المنسجمة ألف عبرة للإنسان الواعي المفكّر، ولأعضاء المجتمع الإنساني، لتكون الأحوال جارية على هذا المنوال المحكم الرتيب.

الهوامش

1) سورة الحجرات، الآية 10.
2) سورة العلق، الآيات 1-4.
3) سورة الإسراء، الآية 70.
4) سورة البقرة، الآية 143.
5) سورة المائدة، الآية 45.
6) سورة المائدة، الآية 47.
7) سورة المائدة، الآية 44.
8) سورة الحجرات، الآية 13.
9) سورة النحل، الآية 125.
10) سورة البقرة، الآية 256.
11) سورة النساء، الآية 1.
12) سورة البقرة، الآية 213.
13) سورة البقرة، الآية 208.
14) سورة الفرقان، الآية 63.
15) سورة فصلت، الآية 34.
16) سورة البقرة، الآية 216.
17) سورة البقرة، الآية 190.
18) سورة الحج، الآية 39-40.
19) سورة النساء، الآية 75.
20) سورة الأنفال، الآية 61.
21) سورة المائدة، الآية 1.
22) سورة الإسراء، الآية 34.
23) سورة النحل، الآية 91.
24) سورة آل عمران، الآية 64.
25) سورة يّس، الآية 40.